الفصل الثالث
مسائل محددة ستكون للتعليقات عليها أهمية خاصة لدى اللجنة

ألف- المبادئ العامة للقانون

24- ترى اللجنة أن طلب المعلومات الوارد في الفصل الثالث من التقرير المتعلق بدورتها الحادية والسبعين (2019) عن موضوع "المبادئ العامة للقانون"[4] لا يزال طلباً وجيهاً، وهي ترحب بأي معلومات إضافية في هذا الصدد.

باء- ارتفاع مستوى سطح البحر من منظور القانون الدولي

25- ترحب اللجنة بأي معلومات يمكن أن تقدمها الدول والمنظمات الدولية وغيرها من الكيانات ذات الصلة عن الممارسات التي تتّبعها، إضافةً إلى المعلومات الأخرى الوجيهة عن ارتفاع مستوى سطح البحر من منظور القانون الدولي، وتكرر طلباتها الواردة في الفصل الثالث من تقريريها عن أعمال دورتيها الحادية والسبعين (2019)[5] والثانية والسبعين (2021)[6].

26- وفي الدورة الرابعة والسبعين (2023)، سيركز الفريق الدراسي على موضوع ارتفاع مستوى سطح البحر من منظور قانون البحار. وفي هذا الصدد، تكرر اللجنة الإعراب عن امتنانها لتلقي المعلومات التالية بحلول 1 كانون الأول/ديسمبر 2022:

(أ) أمثلة على الممارسات المتبعة لتحديث القوانين الوطنية المتعلقة بخطوط الأساس المستخدمة لقياس اتساع المناطق البحرية، ووتيرة تحديثها؛ وأمثلة على الممارسات المتصلة بوتيرة تحديث الإشعارات بالمناطق البحرية الوطنية المودعة لدى الأمين العام للأمم المتحدة؛

(ب) أمثلة على الممارسات المتصلة بتحديث الخرائط التي تُرسم عليها خطوط الأساس والحدود الخارجية للمنطقة الاقتصادية الخالصة والجرف القاري، فضلاً عن قوائم الإحداثيات الجغرافية المعدَّة وفقاً للأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار و/أو التشريعات الوطنية، بما في ذلك الخرائط والقوائم المودعة لدى الأمين العام للأمم المتحدة والمعلن عنها على النحو الواجب، ووتيرة تحديث تلك الخرائط والقوائم؛ وأمثلة على الممارسات المتعلقة بتحديث الخرائط الملاحية ووتيرة تحديثها، بما في ذلك لأغراض إثبات التغيرات في المعالم المادية للمناطق الساحلية؛

(ج) أي أمثلة على مراعاة أو تعديل معاهدات الحدود البحرية نتيجةً لارتفاع مستوى سطح البحر؛

(د) معلومات عن مقدار الانحدار الساحلي الفعلي و/أو المتوقع نتيجةً لارتفاع مستوى سطح البحر، بما في ذلك الأثر المحتمل على نقاط الأساس وخطوط الأساس المستخدمة لقياس البحر الإقليمي؛

(هـ) معلومات عن الأنشطة القائمة أو المتوقعة المتصلة بتدابير التكيف الساحلي من منظور ارتفاع مستوى سطح البحر، بما في ذلك الحفاظ على نقاط الأساس وخطوط الأساس.

(4) *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم 10* (A/74/10)، الفقرة 30.

(5) المرجع نفسه، الفقرات 31-33.

(6) المرجع نفسه، *الدورة السادسة والسبعون، الملحق رقم 10* (A/76/10)، الفقرة 26.

27- وتطلب اللجنة أيضاً ما يلي:

(أ) أن يُجري مكتب الشؤون القانونية، شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار للأمم المتحدة، دراسة استقصائية للخرائط أو قوائم الإحداثيات الجغرافية المودعة لدى الأمين العام للأمم المتحدة التي تم تعديلها أو تحديثها خلال الفترة من عام 1990 حتى الآن، فضلاً عن أي معلومات توضيحية أخرى، بحلول 1 كانون الأول/ديسمبر 2022؛

(ب) أن تقدم المنظمة الهيدروغرافية الدولية والمنظمة البحرية الدولية معلومات عن تنفيذ الفقرتين 43 و44 من قرار الجمعية العامة 240/58 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2003 بشأن المحيطات وقانون البحار، بحلول 1 كانون الأول/ديسمبر 2022.

28- وفي الدورة الخامسة والسبعين (2024)، سيركز الفريق الدراسي على موضوع ارتفاع مستوى سطح البحر من منظور الدول وحماية الأشخاص المتأثرين بارتفاع مستوى سطح البحر. وفي هذا الصدد، ستكون اللجنة ممتنة لو تلقت بحلول 30 حزيران/يونيه 2023 ما يلي:

(أ) فيما يتعلق بالموضوع الفرعي لكيان الدولة، تقديم معلومات عن ممارسات الدول والمنظمات الدولية وغيرها من الكيانات ذات الصلة، وسائر المعلومات الوجيهة بشأن ما يلي:

'1' التقييمات و/أو الممارسات المتعلقة بمتطلبات تكوين دولة ما باعتبارها شخصاً من أشخاص القانون الدولي واستمرار وجودها، في سياق ظاهرة ارتفاع مستوى سطح البحر؛

'2' التقييمات و/أو الممارسات المتعلقة بطبيعة إقليم الدولة، بما في ذلك سطح الأرض والمناطق البحرية الخاضعة للولاية القضائية، لا سيما في سياق ارتفاع مستوى سطح البحر؛

'3' الممارسات المتعلقة بحماية حقوق الشعوب والمجتمعات، وكذلك بالحفاظ على هويتها، التي يمكن أن تُسهم بعناصر أو يمكن النظر فيها من باب القياس عند معالجة ظاهرة ارتفاع مستوى سطح البحر؛

'4' الممارسات فيما يتعلق بتدابير مختلفة بطبيعتها تعتمدها الدول بشأن ارتفاع مستوى سطح البحر من أجل حفظها وكذلك فيما يتعلق بالتعاون الدولي بهذا الشأن؛

(ب) وفيما يتعلق بالموضوع الفرعي لحماية الأشخاص المتأثرين بارتفاع مستوى سطح البحر، تقديم معلومات عن ممارسات الدول والمنظمات الدولية وغيرها من الكيانات ذات الصلة، وسائر المعلومات الوجيهة بشأن ما يلي:

'1' التدابير المتعلقة بالحد من المخاطر الخاصة بالتخفيف من التأثيرات الضارة لارتفاع مستوى سطح البحر؛

'2' الآثار المترتبة على صعيد حقوق الإنسان نتيجةً للتأثيرات الضارة لارتفاع مستوى سطح البحر؛

'3' تنظيم حالات تشرد الأشخاص المتأثرين بارتفاع مستوى سطح البحر؛

'4' منع حالات انعدام الجنسية الناجمة عن تشرد الأشخاص المتأثرين بارتفاع مستوى سطح البحر؛

'5' التعاون الدولي فيما يتعلق بتقديم المساعدة الإنسانية إلى الأشخاص المتأثرين بارتفاع مستوى سطح البحر.